الإبهاج

بتلخيص أحكام المناسك

للمعتمر والحاج

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧هـ ٢٠٢٦م

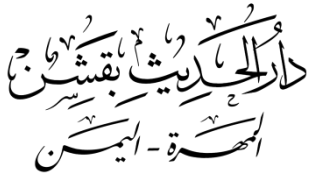

ت،واتس :٩٦٧٧٧٧٣٣٥٥٢٥+

القناة الرسمية على التيليجرام:

https://t.me/aaalemad

الإبهاج

بتلخيص أحكام المناسك

للمعتمر والحاج

تأليف

أبي أنس عبد الخالق بن محمد العماد

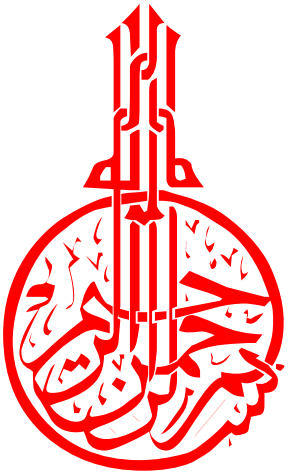
بسم الله الرحمن الرحيم

المقـــدمـة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، **أما بعد:** فقد توالت المؤلفات في أحكام المناسك بين مطول ومختصر، وهذا ملخص لأحكام المناسك بطريقة ميسرة مختصرة، جامعة بإذن الله تعالى لأهم ما يحتاج إليه قاصد البلد الحرام. أسميته:

الإبهـاج بتلخيـص أحكـام المنـاسك للمعتمـر والحـاج

وينبغي لكل من تهيأ له ذلك أن يكون على بصيرة من أمره، فيقدم على العبادة بعد أن يتفقه أحكامها، ويتعلم ما

يجب عليه فيها. فعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»، متفق عليه.

قال العلامة العثيمين رحمه الله: يجب على من أراد الحج أو العمرة أن يتعلم أحكامهما قبل أن يدخل فيهما.اهـ. (١)

أسأل الله عز وجل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وموصلة لنا إلى جنات النعيم .

كتبه:

أبو أنس عبد الخالق بن محمد بن سنان العماد

٥/ ذو القعدة/ ١٤٤٧هـ.

دار الحديث بمسجد الفرقان

قشن. المهرة. اليمن

(١) مجموع فتاوى العثيمين (٢٣/ ٣٤٢).

فضـل الحـج والعمـــرة

الحج والعمرة عبادة عظيمة، وسبب لتكفير السيئات، ودخول الجنات، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةُ**» متفق عليه.(١)

والحج المبرور هو الذي اجتمعت فيه أربعة أمور:

الأمر الأول: أن يكون خالصا لله تعالى؛ لا رياء ولا سمعة ولا أن يقول الناس فلان حج، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البيِّنة:٥]

الأمر الثاني: أن يكون الحج على صفة حج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يتبع فيه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما استطاع. عن جابر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ**»، رواه مسلم. (٢)

---

(١) رواه البخاري (١٧٧٣) ومسلم (١٣٤٩).

(٢) رواه مسلم (١٢٩٧).

الثالث: أن يكون من مال حلال، فلا يكون من ربا ولا غش ولا من ميسر ولا غيرها من المكاسب المحرمة.

وفي الحديث: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا**» رواه مسلم.

الرابع: أن يجتنب فيه الرفث والفسوق والجدال لقول الله تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٧] **الرفث**، هو الجماع ودواعيه. **ويجتنب الفسوق قولا كان أو فعلا**، من الغيبة والنميمة والكذب أو النظر إلى النساء أوتصوير ذوات الأرواح وما أشبه ذلك. **ويجتنب الجدال**: المجادلة والمنازعة بين الناس في الحج هذه تنقص الحج كثيرا، اللهم إلا جدالا يراد به إثبات الحق وإبطال الباطل فهذا واجب.لقوله تعالى: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾.(١)

---

(١)"التوضيح لشرح الجامع الصحيح" (٢/ ٦٢٦) و"شرح رياض الصالحين" (٥/ ٣٢٢،٣٢٣).

تلخيص أحكام المناسك

تعـريف الحـــج

الحَجُّ، لُغَةً: القَصْدُ. وشرعًا: التَّعَبُّدُ لِلَّهِ تَعَالَى بِأَدَاءِ المَنَاسِكِ فِي مَكَانٍ مَخْصُوصٍ فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ، عَلَى مَا جَاءَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.(١)

حكـــم الحـــج

الحج ركن من أركان الإسلام، وواجب بالقرآن والسنة والإجماع. قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]

وعنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، عَلَى أَنْ يُعْبَدَ الله، وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ

(١) "الشرح الممتع" (٧/ ٥) و"الفقه الميسر" (١٧١).

رَمَضَانَ» متفق عليه.(١)

وأجمع المسلمون على وجوبه، **قال الإمام البغوي** رَحِمَهُ اللَّهُ: الحج من فرائض الإسلام كالصلاة والزكاة والصوم، والأمة مجمعون عليه.اهـ.(٢)

شـــروط الحـــج

شروطه خمسة وهي:

١. **الإِسْـــلَامُ.** ٢. **العَقْـــلُ.**

٣. **البُلُـــــوغُ.** ٤. **الحُـــرِّيَّةُ.**

٥. **الاسْتِطَاعَـةُ.**

قال الإمام ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ: الحج إنما يجب بخمس شرائط: الإسلام والعقل والبلوغ والحرية والاستطاعة،

---

(١) رواه البخاري(٨) ومسلم(١٦).

(٢) شرح السنة (٧/ ٢٦).

لا نعلم في هذا كله اختلافا.اهـ.(١)

والاستطاعة تكون بالزاد والراحلة وأمن الطريق وسعة الوقت، ومن شرط الاستطاعة بالنسبة للمرأة:

وجود المحرم إذا كان بينها وبين مكة مسافة سفر؛ فلا تكون مستطيعة مع عدم وجود المحرم، ولا يجوز أن تسافر للحج أو غيره بدون زوج أو محرم، سواء أكان معها نساء أم لا، وسواء كانت في طائرة أم سيارة.

عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: «**لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «**انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ**» متفق عليه. (٢)

---

(١) "المغني" (٣/ ٢١٨) و"الشرح الممتع" (٧/ ٢٣،٢٤).

(٢) رواه البخاري (٣٠٠٦) ومسلم (١٣٤١).

المواقيت

المواقيت قسمان:

❁ **مواقيت زمانية:** وهي المشار إليها بقوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ وهي: **(شوال وذو القعدة وذو الحجة)** فلا ينعقد الإحرام بالحج قبلها. **وأما العمرة** فليس لها ميقات زمني، فتفعل في أي يوم من أيام السنة.

❁ **ومواقيت مكانية،** وهي:

١. ذو الحليفة:

وهو ميقات أهل المدينة. ويبعد عن المسجد النبوي ١٣كم، ويبعد عن مكة: ٤٢٠كم فهو أبعد المواقيت.

٢. الجحفة: وهو ميقات أهل الشام، والجحفة: جحفتها السيول فصار الإحرام من **(رابغ)** الواقعة عنها غربا ٢٢ميلا. والجحفة تبعد عن مكة ٢٠٨كم ورابغ تبعد عن مكة ١٨٦ كم.

٣. قرن المنازل: وهو ميقات أهل نجد وأهل المشرق

ويسمى السيل، ويبعد عن مكة ٧٨ كيلو مترا.

٤. يلملم (السعدية):

وهو ميقات أهل اليمن، ويبعد عن مكة ١٢٠كم. (١)

٥. ذات عرق: وهو ميقات أهل العراق، ويبعد عن مكة ١٠٠كم شرقا، وفي البخاري أن عمر رضي الله عنه هو الذي وقت ذات عرق. (٢)

❁ **فَمَنْ مرَّ بِمِيقَاتٍ مِنْ هَذِهِ المَوَاقِيتِ وهو يريد الحج أو العمرة، فيجب عليه أن يحرم منه، سواء كان ميقات بلده أم لا.**

❁ **وَمَنْ كَانَ سَفَرُهُ بِالطَّائِرَةِ، فيجب عليه أن يحرم إذا حاذى الميقات من فوقه، فيتأهب ويلبس ثياب الإحرام قبل محاذات الميقات فإذا حاذاه عقد نية الإحرام فورًا، ولا يجوز تأخيره إلى الهبوط في جدة.**

---

(١)"توضيح الأحكام" (٤/ ٤٢).

(٢) رواه البخاري(١٥٣١).

❁ وَمَنْ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى مَكَّةَ مِنْ هَذِهِ المَوَاقِيتِ، فميقاته مكانه، فيحرم منه، حتى أهل مكة يحرمون من مكة إلا في العمرة، فيحرم من كان في الحرم من أدنى الحل.

لحديث ابن عباس رضي الله عنهما ، قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ المدِينَةِ ذَا الحلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّأْمِ الجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ المَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ، هُنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الحجَّ وَالعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ» متفق عليه. (١)

حكم تجاوز الميقات بغير إحرام

❁ ومن تجاوز الميقات بغير إحرام وهو يريد الحج أو العمرة، وجب عليه الرجوع إلى الميقات الذي مر به.

وإن أحرم بعد تجاوز الميقات فجمهور أهل العلم يقولون: إنه يلزمه شاة يذبحها لفقراء الحرم.

---

(١) رواه البخاري(١٥٢٤) ومسلم(١١٨١).

الأنســـاك ثلاثـــة، وهي:

١. **التَّمَتُّـــعُ: وهو أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج وحدها،** فيطوف ويسعى ويقصر أو يحلق، ويحل من إحرامه، ثم يحرم بالحج في اليوم الثامن من نفس العام. وهو أفضل الأنساك الثلاثة.

٢. **القِـــرَانُ: وهو أن يحرم بالعمرة والحج جميعا،** فإذا وصل إلى مكة طاف طواف القدوم وسعى بين الصفا والمروة للعمرة والحج سعيا واحدا، ثم يستمر على إحرامه حتى يحل منه يوم العيد.

٣. **الإِفْـــرَادُ:** وهو أن يحرم بالحج مفردًا، فإذا وصل مكة طاف طواف القدوم وسعى للحج، ويبقى على إحرامه حتى يحل منه يوم العيد. (١)

---

(١)"الملخص الفقهي" (١/ ٤١٧)، ومناسك الحج والعمرة للعثيمين (ص٢٣).

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، وَأَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ، وَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا، حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ. متفق عليه. (١)

❁ ويجب على المتمتع والقارن هدي إذا لم يكن من سكان مكة أو الحرم، فإن لم يجد صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله؛ لقوله سبحانه: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٩٦] والهدي: هو شاة أو سبع بدنة أو سبع بقرة، وليس على المفرد هدي.

(١) رواه البخاري (١٥٦٢) ومسلم (١٢١١).

أركان الحــج أربعــة، وهي:

١. الإِحْرَامُ، وهو نية الدخول في النسك.

٢. الوُقُوفُ بِعَرَفَةَ.

٣. طَوَافُ الإِفَاضَةِ.

٤. السَّعْيُ.

قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾[الحج:٢٩]

وعن عبد الرحمن بن يَعْمَر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الحجُّ عَرَفَة» رواه أحمد بإسناد صحيح. (١)

❁ وَمَنْ تَرَكَ رُكْنًا مِنْ هَذِهِ الأَرْكَانِ فَلَا يَصِحُّ حَجُّهُ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِ عَلَى صِفَتِهِ الشَّرْعِيَّةِ.

---

(١) **صحيح**، رواه أحمد (١٨٧٧٤) وإسناده صحيح، وصححه ابن الملقن في "البدر المنير" (٦/ ٢٣٠) والشيخ الألباني في "الإرواء" برقم (١٠٦٤) وشيخنا الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند" برقم (٩٠٠).

واجبات الحج سبعة، وهي:

١. الإِحْرَامُ مِنَ الميقَاتِ.

٢. الوُقُوفُ بِعَرَفَةَ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ.

٣. المَبِيتُ بِمُزْدَلِفَةَ.

٤. رَمْيُ الجَمَرَاتِ.

٥. الحَلْقُ أَوِ التَّقْصِيرُ.

٦. المَبِيتُ بِمِنَى.

٧. طَوَافُ الوَدَاعِ لِغَيرِ الحَائِضِ وَالنُّفَسَاءِ.

❁ ومن ترك واجبًا من واجباتِ الحجِّ، فحجه صحيح، وعليه دم، ويأثم إن كان تركه عمدا.

عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «**مَنْ نَسِيَ مِنْ نُسُكِهِ شَيئًا، أَوْ تَرَكَهُ، فَلْيُهرِقْ دَمًا**»، أخرجه مالك بإسناد صحيح. (١)

---

(١) أخرجه مالك في "الموطأ" (١/ ٤١٩/ ٢٤٠) بإسناد صحيح، وصححه العلامة الألباني، "الإرواء" (٤/ ٢٩٩).

محظــورات الإحــرام

وهي ما يُمنع منه المحرم بحج أو عمرة.

وهي ثلاثة أقسام:

❁ **قسم محرَّمٌ على الذكور والإناث وهي سبعة:**

١. **إِزَالةُ الشَّعْرِ مِنَ الرَّأْسِ وَغَيرِهِ.**

٢. **قَصُّ الأَظْفَارِ.**

٣. **اسْتِعْمَالُ الطِّيبِ بِعْدَ الإِحْرَامِ فِي ثَوبِهِ أَوْ بَدَنِهِ.**

٤. **عَقْدُ النِّكَاحِ.**

٥. **المُبَاشَرَةُ لِشَهوَةٍ بِتَقْبِيلٍ أَوْ لَمْسٍ أَوْ ضَمٍّ وَنَحْوِهِ.**

٦. **الجِمَاعُ.**

٧. **قَتْلُ الصَّيدِ.**

❁ **وقسم محرم على الذكور فقط وهي:**

١. **تَغْطِيةُ الرَّأْسِ بِمُلَاصِقٍ.**

٢. **لُبْسُ المَخِيطِ؛** (كالثوب والبرنس والسراويل والفنايل).

❁ وقسم محرم على الإناث فقط:

١. لُبْسُ القُفَّازَينِ.

٢. لُبْسُ النِّقَابِ، أَوِ البُرْقُعِ، لكن يجب على المرأة أن تغطي وجهها بخمارها عند الرجال.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا يَلْبَسُ المحْرِمُ؟ قَالَ: «**لَا يَلْبَسُ المحْرِمُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا الْبُرْنُسَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ وَلَا الخفَّيْنِ، إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا، حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ**» متفق عليه. (١)

وللبخاري عنه، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**وَلاَ تَنْتَقِبِ المرْأَةُ المحْرِمَةُ، وَلاَ تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ**» رواه البخاري. (٢)

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله

(١) رواه البخاري(٥٨٠٦) ومسلم(١١٧٧).

(٢) رواه البخاري(١٨٣٨).

ﷺ: «لَا يَنْكِحُ المحْرِمُ، وَلَا يُنْكِحُ، وَلَا يَخْطُبُ» رواه مسلم.(١)

❁ وَأَعْظَمُ مَحْظُورَاتِ الْإِحْرَامِ الْجِمَاعُ:

لِأَنَّهُ مُغَلَّظٌ تَحْرِيمُه، مُفْسِدٌ للنُّسُكِ، مُوجِبٌ لِفِدِيةِ بَدَنَةٍ.

قال تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾[البقرة:١٩٧] والرفث: الجماع ومقدماته.

❁ وَأَمَّا فِدْيَةُ الْأَذَى: إِذَا غَطَّى رَأْسَهُ، أَوْ لَبِسَ المخِيطَ، أَوْ غَطَّتِ المرْأَةُ وَجْهَهَا، أَوْ لَبِسَتِ القُفَّازَينِ، أَوِ اسْتِعْمال الطِّيب.فَيُخَيَّرُ بَيْنَ أحد هذه الأمور:

١. صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

٢. أَوْ إِطْعَامِ سِتَّةِ مَسَاكِينَ.

٣. أَوْ ذَبْحِ شَاةٍ.

---

(١) رواه مسلم(١٤٠٩).

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾[البقرة:١٩٦]

❁ وَإِذَا قَتَلَ الصَّيْدَ:

فعليه جزاء الصيد المذكور في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ الآية [المائدة: ٩٥]

❁ وإذا فَعَلَ المُحرِمُ شيئًا من المحظورات السابقة ناسيًا أو جاهلًا أو مُكرهًا أو نائمًا، فلا شيء عليه، لا إثم ولا فدية ولا فساد نسك؛ لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦]. (١)

(١) منهج السالكين للعلامة السعدي، ومناسك الحج والعمرة للعثيمين..

ملخـــص أعمـــال العمـــرة

❁ أركان العمرة ثلاثة:

الأول: الإِحْرَامُ وَهُوَ: نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي العُمْرَةِ.

الثاني: الطَّوَافُ بِالبَيتِ.

الثالث: السَّعْيُ بَينَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

❁ واجبات العمرة اثنان:

١. أَنْ يَكُونَ الإِحْرَامُ مِنَ المِيقَاتِ المُعْتَبَرِ لَهُ.

٢. الحَلْقُ أَوِ التَّقْصِيرُ.

عنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ» متفق عليه. (١)

(١) رواه البخاري(١٦٩١) ومسلم(١٢٢٧).

صِفَةُ العُمْرَةِ

من أراد العمرة وأتى على الميقات، فإنه يعمل ما يلي:

❁ **يغتسل كغسل الجنابة ويتطيب في رأسه ولحيته.**

لحديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «**مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ**» رواه البزار بإسناد صحيح.(١)

وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «**كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ**» متفق عليه.(٢)

❁ **ثم يلبس ثياب الإحرام، (إزار ورداء) للرجل.**

لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «**وَلْيُحْرِمْ أَحَدُكُمْ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، وَنَعْلَيْنِ**» رواه أحمد

---

(١) **حسن**، رواه البزار(٢/ ١١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٣٢٣): رجاله ثقات كلهم، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في "الإرواء" (١/ ١٧٩) وحسنه شيخنا مقبل رحمه الله في "الصحيح المسند" برقم(٧١٥).

(٢) رواه البخاري(٢٧١) (٥٩٢٣) ومسلم(١١٩٠).

بإسناد صحيح[١].

❁ **وأما المرأة فتلبس ما شاءت من الثياب المباحة،** إلا أنها لا تلبس القفازين ولا النقاب، لكنها إذا مرت بالرجال، تسدل خمارها على وجهها.

❁ ثم يصلي إن وافق وقت صلاة، وإلا صلى سنة الوضوء، وليس للإحرام صلاة تخصه.

❁ فإذا استوى على راحلته يقول: **(الحمد لله، وسبحان الله، والله أكبر)** ثم يهل بالعمرة، فيقول: **(لَبَّيكَ اللهُمَّ عُمْرَةً)**؛ لحديث أنس رضي الله عنه **أن النبي** ﷺ **رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى البَيْدَاءِ، حَمِدَ الله وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا**. رواه البخاري. [٢]

❁ ثم يلبي ويرفع صوته بالتلبية، وأما المرأة فلا ترفع

---

(١) **صحيح**، رواه أحمد(٤٨٩٩) بإسناد صحيح، رجاله رجال الشيخين، وصححه الإمام ابن المنذر، والعلامة الألباني في "الإرواء" (١٠٩٦).

(٢) رواه البخاري (١٥٥١).

صوتها. ويستمر المحرم في التلبية إلى الطواف.

وتلبية رسول الله ﷺ: «**لَبَّيْكَ اللهمَّ، لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ**». (١)

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى مَنْ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ مَدَرٍ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا**» رواه الترمذي بإسناد صحيح. (٢)

❁ **فإذا وصل البيت فإنه يتوضأ ويطوف بالبيت سبعة أشواط**، يبتدئ من الحجر الأسود حتى ينتهي إليه.

❁ **ويستحب أن يأتي على الحجر فيستلمه بيده** ويقبله في بداية كل شوط، فإن شق عليه استلمه بيمينه وقبلها،

---

(١) رواه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤).

(٢) **صحيح**، رواه الترمذي(٨٢٨) وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند" (٤٦٨).

فإن شق عليه استقبله وأشار بيده اليمنى من غير تقبيل، ويكرر ذلك في بداية كل شوط.

❁ **وإذا أتى على الركن اليماني استلمه بغير تقبيل،** فإن لم يتيسر له الوصول إليه، فلا يشير إليه، بل يمضي في طوافه.

❁ **والسنةُ للرجل في هذا الطواف** أول ما يَقدَمُ أن يضطبعَ في جميع طوافِهِ ويرملَ في الأشواطِ الثلاثةِ الأولى منه، دون الأربعةِ الباقيةِ.

والاضطباع: هو أن يُبرز كتفَه الأيمنَ، فيجعلَ وسطَ ردائِهِ تحتَ إبطِهِ وطرفيهِ على كتفِهِ الأيسر.

والرَّمَلُ: إسراعُ المشي مع مُقاربة الخُطا.

❁ **فإذا فرغ من الطواف يأتي إلى مقام إبراهيم** عليه السلام ، **ويقرأ:** ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ **ثم يصلي**

ركعتين ، ويقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة ب(**قل يا أيها الكافرون**)، وفي الثانية (**قل هو الله أحد**) بعد الفاتحة.

فإن لم يتيسر له خلف المقام، صلى حيث شاء.

❁ **ثم يأتي إلى الصفا، ويقرأ هذه الآية،** ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾، أبدأ بما بدأ الله به.

❁ **فَإذا صعد على الصفا فإنه يستقبل الكعبة** ويقول: (**الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر**)؛ لحديث جابر رضي الله عنه في سنن النسائي، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى الصَّفَا يُكَبِّرُ ثَلَاثًا.(١)

❁ ثم يقول: (**لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا الله**

---

(١) رواه النسائي (٢٩٧٢) وصححه العلامة الألباني، في "صحيح سنن النسائي".

وَحْدَهُ، أَنْجزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ).

❁ **ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ مِنْ خَيرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.**

❁ **ثُمَّ يُعِيدُ الذِّكْرَ مَرَّةً ثَانِيَةً، ثُمَّ يَدْعُو**، ثم يعيد الذكر مرة ثالثة، ثم يدعو، ويرفع يديه حال دعائه؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: **فَلَمَّا فَرَغَ ﷺ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا، فَعَلَا عَلَيْهِ حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللهَ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَ**. رواه مسلم. (١)

❁ **ثُمَّ يَنْزِلُ مِنَ الصَّفَا بَعْدَ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ، مُتَّجِهًا** نحو المروة، ويبتدئ سعيه ماشيًا من غير إسراع، حتى إذا أتى العلمين الأخضرين، سعى سعيًا شديدًا.

❁ **فَإِذَا جَاوَزَ العَلَمَينِ مَشَى بَاقِي المَسَافَةَ إِلَى المَرْوَةِ، فَيَفْعَلُ عَلَى المَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا**، مِنَ الرُّقِيِّ واستقبال القبلة، والذكر والتهليل ورفع اليدين

(١) رواه مسلم(١٧٨٠) باب فتح مكة.

والدعاء، يفعل ذلك في بداية كل شوط. (١)

❁ **ثُمَّ يَمْشِي مِنَ المَرْوَةِ إِلَى الصَّفَا**، ويفعل كما فعل، فيحسب الذهاب مرة والعودة مرة.

❁ **فَيَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ، يَبْتَدِئُ بِالصَّفَا وَيَنْتَهِي بِالمَرْوَةِ.**

❁ **ثُمَّ يَحْلِقُ جَمِيعَ رَأْسِهِ أَوْ يُقَصِّرُ**، ولا يجزئ الاقتصار على أخذ بعض الشعرات، هذا بالنسبة للرجل.

❁ **وَأَمَّا المَرْأَةُ فَلَيسَ لها إِلَّا التَّقْصِيرُ**، فتأخذ من أطراف شعرها أو ضفائرها. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ؛ إِنَّما عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِير**» رواه أبو داود وإسناده صحيح. (٢)

---

(١) "شرح حديث جابر رضي الله عنه" للعلامة العثيمين (ص: ٤٣)

(٢) صحيح، رواه أبو داود(١٩٨٥) بإسناده صحيح. وصححه العلامة الألباني رحمه الله، "السلسلة الصحيحة" (٦٠٥)، وشيخنا مقبل الوادعي رحمه الله في الصحيح المسند (٦٨٦).

ملخَّـــص أعمـــال الحـــج

اليـــوم الثـــامن مـــن ذي الحجـــة (يَوم التَّرْوِيَة):

❁ يُحرِمُ الحَاجُّ مِنَ المكَانِ الذِي هُوَ نَازِلٌ فِيهِ فِي مَكَّةَ، ولا يُسَنّ أن يذهبَ إلى المسجد الحرام أو غيره من المساجد فَيُحرم منه.

❁ وَيَفْعَلُ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِالحَجِّ كَمَا فَعَلَ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِالعُمْرَةِ؛ فَيغتسل ويتطيب ويلبس ثياب الإحرام، ويهل بالحج، فيقول: (لبَّيكَ حَجًّا)، ويلبي: «لَبَّيْكَ اللهمَّ، لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».

❁ ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى مِنَى وَيُصَلِّي فِيهَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ: الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، يقصر الرباعية من غير جمع، يصلي كل صلاة في وقتها، ويبقى

فيها إلى طلوع الشمس يوم التاسع.

عمل اليوم التاسع من ذي الحجة (يوم عرفة)

❁ **يتوجه بعد طلوع الشمس** إلى عرفة، ويصلي الظهر والعصر جمعًا وقصرًا في وقت الظهر.

❁ **يتفرغ بعد الصلاة للذكر والدعاء مستقبل القبلة، رافعا يديه، إلى غروب الشمس.**

عن عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمِ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟**» رواه مسلم. (١)

وعَنْ عَلِيٍّ، رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ قَبْلِي عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لَا إِلَهَ إِلَّا**

(١) رواه مسلم (١٣٤٨).

اللهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» رواه الطبراني في الدعاء (٨٧٤)، وهو في الصحيحة للعلامة الألباني (١٥٠٣)

❁ **فإذا غربت الشمس سار إلى مزدلفة** فيصلي فيها المغرب ثلاثا، والعشاء ركعتين عند وصوله، فإن خشي فوات الوقت صلى ولو قبل وصوله، ويبيت فيها إلى طلوع الفجر.

❁ **يصلي الفجر بعد طلوع الفجر، ثم يتفرغ للذكر والدعاء حتى يسفر جدا.**

❁ يتوجه قبل طلوع الشمس إلى منى.

❁ **ومن كان من الضعفاء فلا بأس أن يدفعوا من المزدلفة بعد غياب القمر**؛ لحديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «**أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ المزْدَلِفَةِ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ**» متفق

عليه. [١] ولهم أن يرموا الجمرة قبل طلوع الشمس.

قَالَ صَاحِبُ المغْنِي: لَا نَعْلَمُ خِلَافًا فِي جَوَازِ تَقْدِيمِ الضَّعَفَةِ بِلَيْلٍ مِنْ جَمْعٍ إِلَى منى.اهـ[٢].

عمل اليوم العاشر من ذي الحجة (يوم النحر):

❁ إِذَا وَصَلَ إِلَى مِنى فإنه يَذْهَبُ إِلَى جمرة العقبة، وهي الأخيرة من الجمرات مما يلي مكة، فيرميها بسبع حصيات كل حصاة مثل حصى الخذف (مثل حبة الفول أو الحمص) يرميها متواليات الواحدة بعد الأخرى، وَيُكَبِّرُ مع كل حصاة.

❁ ثُمَّ يَذْبَحُ الهدْيَ إِنْ كَانَ مُتَمَتِّعًا أَوْ قَارِنًا، والهدي هو شاة أو سبع بدنة، أو سبع بقرة.

❁ ثُمَّ يَحْلِقُ رَأْسَهُ إِنْ كَانَ رَجُلًا أَوْ يُقَصِّرُهُ، والحلق

---

(١) رواه البخاري (١٦٧٨) ومسلم (١٢٩٣).

(٢)"الفتح" (١٦٧٦، ١٦٧٩).

أفضل، وأما المرأة فتقصر من أطراف شعرها.

فيتحلل بذلك التحلل الأول، فيلبس ثيابه ويتطيب، وتحل له جميع المحظورات سوى النساء.

❁ **ثُمَّ يَذْهَبُ إِلَى مَكَّةَ فَيَطُوفُ طَوَافَ الإِفَاضَةِ**، وهو طواف الحج، ويسعى بين الصفا والمروة للحج إن كان متمتعا، وكذلك إن كان غير متمتع ولم يكن سعى مع طواف القدوم.

وبهذا يَحِلُّ التحلل الثاني، ويحل له جميع محظورات الإحرام حتى النساء.

❁ **ثم يرجع إلى منى فيبيت فيها** ليلة الحادي عشر.

عمل اليوم الحادي عشر من ذي الحجة (يوم القر):

❁ **يَرْمِي الجَمَرَاتِ الثَّلاثَ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ** ولا يجزئ قبله ، فيرمي كل جمرة بسبع حصيات مُتعاقبات، يكبر مع كل حصاة .

عن جابر رضي الله عنه: «**رَمَى رَسُولُ الله ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَأَمَّا بَعْدُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ**». رواه مسلم.

❁ **فَيَبْدَأُ بِرَمْيِ الجَمْرَةِ الأُولَى** (الصغرى) التي تلي مسجد الخيف، بسبع حصيات متواليات يكبر مع كل حصاة، ثم يتقدم فيأخذ ذات اليمين ويقومُ مستقبل القبلة قيامًا طويلًا فيدعو وهو رافعٌ يديه.

❁ **ثُمَّ يَرْمِي الجَمْرَةَ الوُسْطَى كذلك بسبع حصيات،** ثم يأخذُ ذات الشمال فيقوم مستقبل القبلة قيامًا طويلًا فيدعو وهو رافعٌ يديه.

❁ **ثم يرمي جمرةَ العقبةِ،** ثم ينصرف ولا يقفُ عندها، ويبيت في منى ليلة الثاني عشر.

عمل اليوم الثاني عشر من ذي الحجة (النفر الأول):

❁ **يَرْمِي الجِمَرَات الثلاث،** كما رماهن في اليوم الحادي عشر.

❁ يَنْفِرُ مِن مِنَى قَبلَ غَرُوبِ الشَّمس إن أراد التَّعَجُّلَ، أو يبيت فيها إن أراد التأخر.

عمل اليوم الثالث عشر (النفر الثاني)

❁ هذا اليوم خاص بمن تأخر، فيرمي الجمرات الثلاث بعد الزوال، كما في فعل في اليومين قبله.

❁ ثُمَّ يَنْفِرُمِنْ مِنَى بَعد ذلك.

❁ فإذا أراد السفر إلى بلاده، فإنه يطوف طواف الوداع سبعة أشواط ويسقط عن الحائض. (١)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «**أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ**». رواه مسلم (١٣٢٨).

❁❁❁

(١) مناسك الحج والعمرة للعلامة العثيمين (ص٧٧).

من جوامع الدعاء

للدعاء أهمية عظيمة في حياة المسلم، وأفضل الأدعية ما جاءت بها الأدلة من القرآن والسنة، فيدعو بها الإنسان في مواطن الدعاء، وفي الحج والعمرة مواطن كثيرة يشرع فيها الدعاء، سواء كان يوم عرفة أو على الصفا والمروة، أو كان عند رمي الجمرات أيام التشريق، وفي كل حال يحتاج المسلم إلى الدعاء.

أولا: أدعية من القرآن الكريم

﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ [البقرة:١٢٧]

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾ [البقرة:٢٨٦]

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾﴾ [آل عمران:٨]

﴿رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾﴾ [آل عمران:٣٨]

﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٧﴾﴾ [آل عمران:١٤٧]

﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١٤٧﴾﴾ [آل عمران:١٤٧]

﴿رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ۚ رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾﴾ [آل عمران:١٩٣]

﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾ [آل عمران:١٩٤]

﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ

ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ [الأعراف:٢٣]

﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأعراف:٤٧]

﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾ [إبراهيم:٣٥]

﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ ﴿٤٠﴾﴾ [إبراهيم:٤٠]

﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾ [إبراهيم:٤١]

﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴿١٠﴾﴾ [الكهف:١٠]

﴿رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه:١١٤]

﴿رَبَّنَا ٱصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ ۖ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴿٦٥﴾﴾ [الفرقان:٦٥]

﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ

﴿وَٱجۡعَلۡنَا لِلۡمُتَّقِينَ إِمَامًا ٧٤﴾ [الفرقان:٧٤]

﴿رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَدۡخِلۡنِي بِرَحۡمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١٩﴾ [النمل:١٩]

﴿رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓۖ إِنِّي تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ١٥﴾ [الأحقاف:١٥]

﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر:١٠]

﴿رَّبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيۡتِيَ مُؤۡمِنٗا وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا تَبَارٗا ٢٨﴾ [نوح:٢٨]

❁ ❁ ❁

ثانيا: أدعية من السنة النبوية

١. «اللهُمَّ أَعِنَّا عَلَى شُكْرِكَ، وَذِكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ». (١)

٢. «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». (٢)

٣. «اللهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطَئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». (٣)

---

(١) رواه أحمد (٧٩٨٢) عن أبي هريرة وهو في الصحيح المسند (١٣٤٢)

(٢) رواه البخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠) عن أنس رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩) عن أبي موسى رضي الله عنه.

٤. «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لاَ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ». (١)

٥. «رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرْ هُدَايَ إِلَيَّ، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي لَكَ شَاكِرًا، لَكَ ذَاكِرًا، لَكَ رَاهِبًا، لَكَ مِطْوَاعًا، إِلَيْكَ مُخْبِتًا، أَوْ مُنِيبًا، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي». (٢)

---

(١) رواه البخاري (٦٣٠٦) عن شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (١٩٩٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما وإسناده صحيح، وهو في الصحيح المسند (٦٠٦) وصحيح أبي داود (١٣٥٣).

٦. «اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا ، وَلِسَانًا صَادِقًا، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ».(١)

٧. «اللهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي».(٢)

٨. «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ فِي وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ مِنْ غَيْرِ ضَرَّاءِ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ».(٣)

---

(١) أخرجه الطبراني عن شداد بن أوس وهو في الصحيحة (٣٢٢٨)

(٢) رواه مسلم (٢٦٩٧)، عن طارق بن أشيم الأشجعي رضي الله عنه.

(٣) السنة لابن أبي عاصم (١/ ١٨٦)، عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه ، وهو في الصحيح المسند(١٠٨٥).

٩. «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي». (١)

١٠. «اللهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الأَخْلَاقِ وَالأَعْمَالِ وَالأَهْوَاءِ وَالأَدْوَاءِ». (٢)

الاستعـــــاذة

١١. «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ، وَالعَجْزِ وَالكَسَلِ، وَالجُبْنِ وَالبُخْلِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ،

---

(١) رواه أبو داود (٥٠٧٤)، عن ابن عمر، وهو في الصحيح المسند (٧٦٥) لشيخنا الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) رواه الطبراني في الدعاء، عن قطبة بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وهو في الصحيح المسند (١٠٨٤).

وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ». (١)

١٢. «اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ، الْقَبْرِ اللهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا». (٢)

١٣. «اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ». (٣)

١٤. «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَالْقَسْوَةِ، وَالْغَفْلَةِ، وَالْعِيلَةَ

---

(١) رواه البخاري عن أنس رضي الله عنه (٦٣٦٩).

(٢) رواه مسلم (٢٧٢٢) عن زيد بن أرقم رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٢٧٣٩) عن ابن عمر رضي الله عنه.

وَالذِّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْكُفْرِ، وَالْفُسُوقِ، وَالشِّقَاقِ، وَالنِّفَاقِ وَالسُّمْعَةِ، وَالرِّيَاءِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ وَالْبَكَمِ وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ، وَالْبَرَصِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ». (١)

١٥. «اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ سَمْعِي وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِن شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي». (٢)

❁ ❁ ❁

تم بحمد الله تعالى.

(١) رواه الحاكم (١٩٤٤) وهو في الصحيح المسند (٣٩)

(٢) رواه أبو داود (١٥٥١) بإسناد صحيح عن شكل بن حميد رضي الله عنه، وهو في الصحيح المسند (٤٧٦).

الفهرس

المقدمة ٥
فضل الحج والعمرة ٧
تلخيص أحكام المناسك ٩
تعريف الحج ٩
حكم الحج ٩
شروط الحج ١٠
المواقيت ١٢
الأنساك ثلاثة، وهي: ١٥
أركان الحج أربعة، وهي: ١٧
واجبات الحج سبعة، وهي: ١٨
محظورات الإحرام ١٩
ملخص أعمال العمرة ٢٣
صِفَةُ العُمْرَة ٢٤
ملخَّص أعمال الحج ٣١
من جوامع الدعاء ٣٨
الفهرس ٤٨